



تحالف المحكمة الجنائية الدولية

المحكمة الجنائية الدولية و العالم العربي

دور الدول العربية في تأسيس محكمة جنائية دولية:

- كان دور الدول العربية فعالا في تأسيس المحكمة الجنائية الدولية و نظام روما الأساسي منذ بدء المفاوضات قبل ما يزيد عن عشرين عاما.
- يعد العالم العربي من المناطق الأقل تمثيلا في المحكمة الجنائية الدولية حيث أن ثلاث دول فقط أطراف في نظام روما الأساسي و هي: الأردن، جيبوتي، و جزر القمر (في حين أنه من الممكن انضمام اثنان وعشرون دولة). هذا بالإضافة إلى أن كل من الجزائر، البحرين، مصر، إيران، الكويت، المغرب، عمان، سوريا، الإمارات العربية المتحدة، واليمن هي دول موقعة على نظام روما الأساسي.
- كانت جميع الدول العربية (الإثنين والعشرين دولة) حاضرة عند صياغة نظام روما الأساسي، المعاهدة المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية، في مؤتمر روما في يوليو/تموز عام 1998، بالإضافة إلى حضور بعثات المراقبة الممثلة لكل من فلسطين، جامعة الدول العربية، الاتحاد الإفريقي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي.
- بعض من الدول السبعة التي صوتت ضد نظام روما الأساسي كانت دولا عربية. كما أن الولايات المتحدة وإسرائيل صوتت ضد النظام الأساسي أيضا.
- أثناء المؤتمر الاستعراضي عام 2010، تقدمت 37 دولة والاتحاد الأوروبي بـ 112 تعهدا تتضمن التزامات بشأن المصادقة على إتفاقية امتيازات وحصانات المحكمة، ومواءمة التشريعات، والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، والمساهمات في الصندوق الاستئماني للضحايا، وبناء القدرات حول الملاحقات والتحقيقات الداخلية وغيرها من الأمور. ولم تتقدم أية دولة عربية بأية تعهدات.

دور المجتمع المدني العربي في تطوير المحكمة:

- يوجد أكثر من 300 منظمة من المجتمع المدني في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا عضوة في تحالف المحكمة الجنائية الدولية، والعدد في تزايد كل عام.
- تعمل منظمات المجتمع المدني في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا على إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب ولحماية الحق في العدالة والحقيقة لضحايا الأعمال الوحشية. وتجد هذه المنظمات، أن نظام روما الأساسي يوفر معايير قانونية عالية لمحاكمة الجرائم الجسيمة والتي يمكن استعمالها للمساعدة في إنشاء معايير مماثلة لتكون الأصل بدلا من الاستثناء في المنطقة.
- تملك عشر دول عربية تحالفات وطنية للمحكمة الجنائية الدولية والتي تعمل بفعالية على تشجيع المصادقة على نظام روما الأساسي، وتطبيق بنوده في التشريعات الوطنية، وزيادة الوعي حول عمل المحكمة. ومن الأعضاء في تحالف المحكمة الجنائية الدولية تحالفات أخرى في المنطقة مثل التحالف العربي والتحالف الخليجي للمحكمة الجنائية الدولية.

استمرارية دعم الدول العربية للمحكمة:

- تولت الأردن رئاسة جمعية الدول الأطراف في الأعوام ما بين 2002-2005، و كان لها دورا فعالا في الصندوق الاستئماني للضحايا و منخلال رئاسة مؤتمرات عن جريمة العدوان.
- ناشدت حركة عدم الانحياز-التي تضم جميع الدول العربية كدول أعضاء- باستمرار أن ينضم أعضاؤها إلى المحكمة الجنائية الدولية.
- وافقت جامعة الدول العربية في عام 2005 على قانون عربي نموذجي عن الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، بحيث تسترشد به الدول العربية عند تعديل تشريعاتها الوطنية.
- كان للدول العربية دورا هاما في الدفع لإيجاد تعريف لجريمة العدوان، ويرجع البعض عدم انضمامهم للمحكمة إلى عدم شمول هذه الجريمة في نظام روما الأساسي.
- تدرس بعض الدول العربية فكرة مواءمة تشريعاتها الوطنية قبل المصادقة على نظام روما الأساسي بحيث تتمكن من محاكمة الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الإبادة الجماعية ، وجرائم الحرب على الصعيد الوطني قبل الاعتراف باختصاص المحكمة الجنائية الدولية على أراضيها.

التمثيل العالمي لدى المحكمة:

- يتطلب نظام روما الأساسي تمثيلا إقليميا معتمدا على الدول الأطراف. إذا انضمت المزيد من الدول العربية إلى المحكمة فإن تمثيلها سيصبح أكبر.
- حتى أيلول/سبتمبر 2010، قضاة المحكمة الجنائية الدولية هم من: كينيا، بوليفيا، فرنسا، مالي، المملكة المتحدة، ألمانيا، فنلندا، غانا، بتسوانا، أوغندا، كوستاريكا، كوريا الجنوبية، البرازيل، إيطاليا، بلغاريا، لاتفيا، وبلجيكا. بناء على المادة 36 (8) من نظام روما الأساسي، فإن اختيار القضاة مبني على: تمثيل الأنظمة القانونية الرئيسية في العالم، التمثيل الجغرافي المنصف، والتمثيل العادل للقضاة ذكورا وإناثا. وبناء على المادة 36 (4) (ب)، تستطيع كل دولة طرف أن تقدم مرشحا لأي من الانتخابات، والذي ليس بالضرورة أن يكون مواطنا لها، ولكن عليه أن يكون مواطنا لواحدة من الدول الأطراف.
- يأتي كل من المدعي العام، نائب المدعي العام، المسجل، ونائب المسجل من الأرجنتين، جامبيا، إيطاليا، والسنغال على التوالي.

عن عمل المحكمة حتى الآن:

- يوجد حاليا خمس حالات يتم التحقيق بها لدى المحكمة الجنائية الدولية، وهي جمهورية الكونغو الديمقراطية، شمال أوغندا، جمهورية إفريقيا الوسطى، دارفور/السودان، وكينيا. وقد أحييت الحالات الثلاثة الأولى للمحكمة من قبل الدول نفسها. أما الحالة في كينيا، فقد قام المدعي العام من تلقاء نفسه بفتحها استنادا إلى معلومات حول جرائم تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بموجب المادة 15 من نظام روما الأساسي.
- وقد أحييت الحالة الرابعة التي تتناولها المحكمة (دارفور،السودان) من قبل مجلس الامن التابع للأمم المتحدة عام 2005، ولم يكن هناك أي أصوات معارضة لهذا القرار من أعضاء مجلس الأمن ومن ضمنهم أعضاء الدول العربية والإفريقية. وقد صوت إحدى عشر عضوا من أعضاء مجلس الأمن لصالح هذا القرار ومن ضمنهم: الدنمارك، الفلبين، اليابان، المملكة المتحدة، الأرجنتين، فرنسا، اليونان، تنزانيا، رومانيا، روسيا الفدرالية، وبنين. وقد امتنعت عن التصويت أربعة دول هي: الجزائر، البرازيل، الصين، والولايات المتحدة.

• يقوم مكتب المدعي العام حاليا بإجراء تحاليل مبدئية لحالات في عدد من الدول ومن ضمنها تشاد، أفغانستان، جورجيا، كولومبيا، وفلسطين.

• قدمت السلطة الوطنية الفلسطينية إعلانا إلى المسجل في 22 يناير/كانون الثاني 2009، بموجب المادة 12 (3) من نظام روما الأساسي والتي تسمح للدول غير الأطراف في نظام روما بقبول اختصاص المحكمة. ويقوم مكتب المدعي العام بالبحث في جميع القضايا المتعلقة باختصاصها، ومن ضمنها تحديد ما إذا كان الإعلان بقبول اختصاص المحكمة يوافق المتطلبات القانونية، وما إذا تم ارتكاب جرائم تدخل في اختصاص المحكمة، وما إذا كان هناك ملاحقة وطنية لهذه الجرائم المزعومة. <http://www.icc-cpi.int/menus/icc/structure%20of%20the%20court/office%20of%20the%20prosecutor/comm%20and%20ref/palestine/summary%20of%20submissions%20on%20whether%20the%20declaration%20lodged%20by%20the%20palestinian%20national%20authority%20meets>

• وفي 20 نيسان/إبريل 2009، أصدرت اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق التي ترأسها جون دوغارد حول غزة تقريرها المكون من 254 صفحة لجامعة الدول العربية، الذي يدعو إلى إحالة الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية.

http://www.arableagueonline.org/las/picture_gallery/reportfullFINAL.pdf

• في 16 سبتمبر/أيلول 2009، صدر تقرير لجنة التحقيق المستقلة حول غزة التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم (بقيادة القاضي ريتشارد غولدستون)، والتي شكلت للتحقيق في جرائم ارتكبت في قطاع غزة في نهاية عام 2008 وبداية عام 2009. وقد تم تقديم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في 29 سبتمبر/أيلول 2009. وقد انتهى التقرير إلى أن هناك أدلة قوية على حدوث جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب ارتكبت في حرب غزة، وأوصى التقرير بأن يطلب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من إسرائيل والسلطة الفلسطينية بأن تبدأ تحقيقات على المستوى الوطني ومحاكمة المسؤولين عن هذه الجرائم. كما أوصت أيضا بأنه إذا لم يتم اتخاذ أي إجراءات على المستوى الوطني خلال 6 أشهر، فإن اللجنة توصي بأن يحيل مجلس الامن التابع للأمم المتحدة هذه القضية إلى المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية، كما حصل بعد تحقيق لجنة الأمم المتحدة في دارفور.

http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrcouncil/specialsession/9/factfinding_mission.htm

• تابع مكتب المدعي العام التطورات التي حدثت في العراق منذ 2003، ولكنه أكد في 9 فبراير/شباط 2006 بأن الوضع لا يستوفي المتطلبات القانونية للبدء بتحقيقات رسمية. وقد أوضح مكتب المدعي العام بأنه ليس له اختصاص حول ما يقوم به فاعلون من دول غير أطراف (العراق والولايات المتحدة الأمريكية)، حيث أن دولهم ليست طرفا في نظام روما الأساسي. وعليه، فقد نظرت المحكمة في تصرفات الدول الأطراف بالمحكمة الجنائية الدولية (المملكة المتحدة، كندا، وآخرين)، وقد وجدت بأن تصرفات الفاعلين لا ترقى إلى المستوى الذي يستدعي إجراء تحقيقات. وقد تعهد مكتب المدعي العام في ذلك اليوم بإعادة النظر بالنتائج التي توصل إليها على ضوء حقائق وإثباتات جديدة. ولا يوجد أي تطورات عامة منذ ذلك الوقت.

عن حاجة المنطقة لمحكمة جنائية دولية:

• إن الجرائم التي من أجلها تأسست المحكمة الجنائية مستمرة في المنطقة، ونظرا إلى أن المحكمة حاليا ليس لها اختصاص في معظم دول المنطقة فإنها لا تستطيع التحقيق أو المحاكمة في هذه الجرائم. تمتلك المحكمة الاختصاص في المنطقة عندما تصبح الدول أطرافا في المحكمة الجنائية الدولية.

• يجب على الدول العربية أن تنضم إلى المحكمة بدون أي تأخير. وبانضمام الدول يصبح التزامهم بمكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب واضحا، ويعطي المحكمة الصلاحية للتدخل، كمالأخبر، من أجل جلب العدالة عند استحقاقها.

• عن طريق محاولة معاقبة المسؤولين عن هذه الجرائم فإن المحكمة تشكل دعما للضحايا وتحاول منع تكرار الأعمال الوحشية في المستقبل.

المحكمة الجنائية الدولية ليست محكمة غربية ولا تركز بظلم على الدول العربية والإفريقية.

هي محكمة عالمية تحظى بدعم قوي واضح عبر التاريخ من الدول غير الغربية.

من خلال الدعم والدور القيم الذي لعبته معظم الدول العربية والإفريقية وصلت المحكمة إلى ما هي عليه الآن.

تسعى المحكمة إلى تحقيق العدالة لضحايا الجرائم الجسيمة، وعليه فإنها تحتاج إلى دعم أوسع من الحكومات العربية، المجتمع المدني، والعامّة لتحقيق العدالة.

المحكمة الجنائية الدولية هي جزء أساسي ومتكامل لمحاربة ظاهرة الإفلات من العقاب في حول العالم.